



15 مارس 2011
كتب: كُتب- حمدي عبد العال:

وضعت اللجنة القضاية العليا المشرفة على الاستفتاء على التعديلات الدستورية بعض الإجابات حول التساؤلات والاستفسارات الشائعة حول عملية الاستفتاء وتنظيمها؛ حتى يتمكن المواطنين من متابعة عملية الاستفتاء بسهولة.

وحرصًا من (إخوان أون لاين) على نشر التوعية بحقوق المواطنين في الاستفتاء يعيد نشرها:

' من له حق المشاركة في الاستفتاء؟'

يكون الاستفتاء حقًا لكل مواطن مصري أو مواطنة مصرية، بلغ ١٨ سنة حتى الأول من مارس 2011م، ولا ينطبق عليه أية موانع تمنعه من مباشرة الحقوق السياسية، وله أن يُدلي برأيه في الاستفتاء على تعديل الدستور.

' بطاقتي انتهت أو سنتهي هذا العام ماذا أفعل؟'

قررت اللجنة قبول الاستفتاء ببطاقة الرقم القومي المنتهية.

' هل أستطيع الإدلاء بصوتي أكثر من مرة؟'

لا يحق لأي مواطن التصويت أكثر من مرة، ومن يفعل ذلك يسلم نفسه لطائفة القانون التي حدّدت عقوبته بالغرامة من سنتين إلى خمس سنوات أو بالغرامة من خمس إلى عشرة آلاف جنيه.

' من له حق التصويت؟ وهل يجب أن أسجل أسمى في الكشوفات الانتخابية بقسم الشرطة حتى أتمكن من التصويت؟'

قدم بطاقة الرقم القومي الخاصة بك لرئيس اللجنة الفرعية ليتحقق من شخصيتك، وستسلم بطاقة إبداء الرأي من أمين اللجنة، وعليك أن تتأكد من أن البطاقة خالية من أية علامة ومختومة بختم اللجنة الفرعية، ولا تقبل البطاقة من أي شخص غير أمين اللجنة، ولا تقبل بطاقة عليها أية علامة أو خالية من ختم اللجنة ثم توجه وراء الساتر الداكن اللون؛ لإبداء رأيك بوضع علامة واضحة على (نعم) أو (لا)، ولا تضع أكثر من علامة واحدة على البطاقة ولا تكتب أي شيء آخر على البطاقة، وإلا ستعتبر باطلة، ثم اطوِ البطاقة وقم بتسليمها إلى أمين اللجنة؛ ليضعها مباشرة في صندوق الاقتراع، وقّع أو ضع بصمة إبهامك قرين اسمك في كشف الناخبين الحاضرين، ثم أغمس إصبعك في الحبر الفسفوري (الغير قابل للإزالة إلا بعد ٢٤ ساعة).

' ماذا إذا كنت بحاجة للمساعدة لتمكن من التصويت؟'

إذا كنت كفيفًا أو تعاني من إعاقة جسدية تُحول دون تمكنك من وضع علامة على بطاقة الاقتراع الخاصة بك، فعليك أن تطلب المساعدة من رئيس اللجنة، ويكون لك اختيار، إما أن تبلغ أعضاء اللجنة برأيك شفاهة بحيث لا يسمعك غيرهم، وفي هذه الحالة سيضع أمين اللجنة علامةً على بطاقة بدلاً منك أو أن تحدد لرئيس اللجنة الشخص الذي تريده أن يساعدك في وضع العلامة على البطاقة.

* ما هي حقوقي كمواطن؟

أقرت اللجنة حقوقًا للمواطنين في المشاركة في الاستفتاء، ولك الحق في أن تدلي بصوتك في الاستفتاء والحق في الدخول إلى لجنة الاقتراع، والحق في أن تُدلي برأيك إذا كنت موجودًا داخل جمعية الاقتراع قبيل الساعة السابعة مساءً، والحق في أن تحصل على بطاقة اقتراع خالية من أية علامة ومختومة بخاتم اللجنة مباشرةً من رئيس اللجنة، وأن تدلي برأيك في سرية تامة، وأن تمتنع عن الإفصاح برأيك للآخرين، وألا تتعرض إلى تهديد أو تخويف أو رشى تهدف إلى التأثير في إدلائك برأيك أو دفعك إلى أو منعك من الإدلاء برأيك بطريقة معينة، وألا تتعرض إلى نوع من الدعاية الانتخابية في يوم الانتخاب، وأن تطلب وتحصل على مساعدة من شخص آخر من اختيارك للإدلاء برأيك إذا كنت كفيفًا أو تعاني من أية إعاقة جسدية تمنعك من التصويت، وأن تسلّم بطاقة الاقتراع مباشرةً إلى رئيس اللجنة، وأن تتأكد من أنه وضعها في صندوق الاقتراع أمامك مباشرةً، أو أن توجه أسئلةً حول إجراءات الاستفتاء إلى أعضاء اللجنة وأن تتلقى إجاباتها.

* كيف أنصرف إذا حدث انتهاك لحقوقي أو سوء تصرف مرتبط بعملية التصويت؟

لا بد من الإبلاغ فورًا عن حدوث أي انتهاك لحقوقك أو أي سوء تصرف مرتبط بعملية الاقتراع، ولديك عدة سبل للقيام بذلك؛ حيث يمكنك إبلاغ: رئيس اللجنة الفرعية، أو رئيس وأعضاء اللجنة العامة، أو ممثل اللجنة القضائية العليا بالمحافظة، أو اللجنة القضائية العليا، أو ممثلي منظمات المجتمع المدني، أو مكتب النائب العام، أو قسم الشرطة.

* ما هي واجباتي كمواطن؟

أشارت اللجنة إلى أن هناك مسؤوليات على المواطنين، وهي أن تصل إلى مركز الاقتراع بين الساعة الثامنة صباحًا والساعة السابعة مساءً ببطاقة الرقم القومي؛ من أجل أن تدلي بصوتك، وأن تتبع تعليمات أعضاء اللجنة، وأن تضع علامةً واحدةً وواضحةً في بطاقة الاقتراع، وأن توقع على كشف الناخبين بعد الإدلاء برأيك، وأن تغمس إصبعك في الحبر الخاص الفسفوري، وأن تمتنع عن التهديد والتخويف وتقديم الرشوة؛ بهدف التأثير في تصويت غيرك، وأن تمتنع عن إعاقة الناخبين الآخرين من الدخول إلى لجنة الاقتراع أو تعطيل عملية الاقتراع، وأن تمتنع عن الإدلاء بالرأي باسم أي شخص آخر أو انتهاك سرية اختيار شخص آخر.

أن تمتنع عن القيام بأنشطة تتعلق بالتأثير في رأي ناخب آخر داخل حرم لجنة الاقتراع.

أن تتحاشى التلاعب بصناديق الاقتراع أو أية وثائق أو مواد انتخابية أو الإضرار بها أو تدميرها أو إخفائها أو سرقتها.

أن تمتنع عن تهديد أعضاء لجنة الانتخاب أو إهانتهم.

أن تكون حاملًا أية أسلحة (ولو كانت مرخصة).

* أن تبلغ مباشرةً الجهات المختصة إن اعتقدت أن حقوقك قد تمّ الاعتداء عليها أو أنك شاهدت سوء تصرف متعلقًا بعملية الاقتراع.

للمزيد يمكن مراجعة موقع اللجنة الرسمي على الرابط التالي:

www.estefta2.eg/2011-03-13-00-13-31.html/

www.ikhwanonline.com/80641